

١١٧/٤٣ - مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين عن أنشطة المفوضية^(٨٧) ، وكذلك في تقرير اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي عن أعمال دورتها التاسعة والثلاثين^(٨٨) ، وقد استمعت إلى البيانين اللذين أدلى بهما المفوض السامي في ١٦ و ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨^(٨٩) .

وإذ تشير إلى قرارها ١٠٩/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ .

وإذ تؤكد من جديد الطابع الإنساني المحض وغير السياسي للأنشطة التي تضطلع بها المفوضية من أجل الصالح العام للبشرية .

وإذ تلاحظ مع الارتياح أنه في أعقاب عمليات الانضمام في الآونة الأخيرة ، أصبح أكثر من مائة دولة أطرافاً الآن في اتفاقية عام ١٩٥١^(٩٠) وبروتوكول عام ١٩٦٧^(٩١) المتعلقين بمرکز اللاجئين .

وإذ تلاحظ مع القلق أن اللاجئين والمشردين الذين يعنى بهم المفوض السامي لا يزالون يواجهون ، في بعض الحالات ، مشاكل خطيرة إلى حد مفرج ، وذلك رغم التطورات التي تبعث على الأمل في حل مشاكل اللاجئين .

وإذ يساورها القلق على نحو خاص لأن سلامة ورفاه اللاجئين وطالبي اللجوء في مختلف المناطق لا يزالان يتعرضان للخطر الشديد بسبب الهجمات العسكرية أو المسلحة وسكالك العنف الأخرى ، وتلاحظ أن من الضروري بذل مزيد من الجهود في معالجة مشكلة إنفاذ طالبي اللجوء الذين يتعرضون للخطر في البحر ، كما تلاحظ في هذا السياق ، المشاكل المتصلة بالمسافرين المختبئين الذين يلتمسون اللجوء .

وإذ تؤكد الأهمية الأساسية لوظيفة المفوض السامي المتمثلة في توفير الحماية الدولية ، ولاسيما في سياق ازدياد تعقد مشكلة اللاجئين الراهنه ، والحاجة إلى أن تعاون الدول مع المفوض السامي في ممارسة هذه الوظيفة الأساسية .

(٨٧) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ١٢ (A/43/12) .

(٨٨) المرجع نفسه ، الملحق رقم ١٢ ألف (A/43/12/Add. 1) .

(٨٩) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ، اللجنة الثالثة ، الجلسة ٤٤ ، الفقرات ١ - ٢١ ، والجلسة ٤٨ ، الفقرات ٨٠ - ٨٤ ، والنصوب .

(٩٠) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ١٨٩ ، العدد ٢٥٥٥ .

(٩١) المرجع نفسه ، المجلد ٦٠٦ ، العدد ٨٧٩١ .

وإذ تلاحظ الجهود التي يبذلها المفوض السامي للاستمرار في معالجة المشاكل والاحتياجات الخاصة للاجئين والمشردين من النساء والأطفال ، الذين يتعرضون في حالات كثيرة لظروف صعبة متنوعة تؤثر على صحتهم الجسدية والقانونية وكذلك على راحتهم النفسية والمادية .

وإذ تؤكد على الحاجة إلى أن تقدم الدول المساعدة ، على أوسع قاعدة ممكنة ، إلى جهود المفوض السامي لتشجيع الحلول الدائمة والسريعة لمشاكل اللاجئين .

وإذ تدرك في هذا السياق أن الإعادة أو العودة إلى الوطن طوعاً ، تظل الحل الأصوب لمشاكل اللاجئين والمشردين الذين يعنى بهم المفوض السامي ، وترحب بتمكّن أعداد كبيرة منهم في مناطق مختلفة من العالم من العودة طوعاً إلى بلدان منشئهم .

وإذ تسلّم بأن تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الأساسية أمر ضروري لتحقيق الاكتفاء الذاتي والأمن الأسري للاجئين ، وكذلك لعملية إعادة الكرامة للإنسان والتوصل إلى حلول دائمة لمشاكل اللاجئين .

وإذ تسلّم بأنه يمكن ، في معظم الحالات ، التوصل إلى حلول دائمة لمشاكل اللاجئين في البلدان النامية عن طريق نهج إنمائي المنحى وأن العبء الثقيل الذي يتحمله البلد المضيف نتيجة لتزايد أعداد اللاجئين الوافدين يتطلب موارد كافية لمعالجة ما لذلك من أثر سلبي وإجهاد على الهياكل الأساسية الاجتماعية - الاقتصادية في المناطق الريفية والحضرية .

وإذ ترحب بالنتائج والمقررات المتعلقة بالمعونة المقدمة للاجئين والتنمية التي اعتمدها اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي في دورتها التاسعة والثلاثين^(٩٢) ، بوصفها اعترافاً واضحاً بضرورة ضمان توافق المعونة المقدمة للاجئين مع الخطط الإنمائية الوطنية في بلدان اللجوء النامية .

وإذ تشنّى على الدول التي ما زالت تدخل أعداداً كبيرة من اللاجئين والمشردين الذين يعنى بهم المفوضية إلى أراضيها ، رغم حدة مشاكلها الاقتصادية والإنمائية ، وإذ تؤكد على الحاجة إلى تقاسم العبء الذي تتحمله هذه البلدان إلى أقصى حد ممكن ، عن طريق المساعدة الدولية ، وذلك وفقاً للنتائج التي توصلت إليها اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي في دورتها التاسعة والثلاثين بشأن تقديم المعونة إلى اللاجئين والتنمية .

وإذ تؤكد الحاجة إلى أن يواصل المجتمع الدولي توفير الفرص الكافية لإعادة توطين اللاجئين الذين لا تلوح في الأفق

(٩٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ١٢ ألف (A/43/12/Add. 1) ، الفقرة ٣٢ .

٤ - تناشد جميع الدول التي لم تصبح بعد أطرافاً في اتفاقية عام ١٩٥١ وبروتوكول عام ١٩٦٧ المتعلقين بمركز اللاجئين أن تنظر في الانضمام إلى هذين الصكين بهدف تعزيز طابعهما العالمي :

٥ - تدين جميع الانتهاكات لحقوق وسلامة اللاجئين وطالبي اللجوء ، وبصفة خاصة الانتهاكات التي ترتكب عن طريق شن هجمات عسكرية أو مسلحة على مخيمات ومستوطنات اللاجئين وغيرها من أشكال العنف :

٦ - تؤيد مرة أخرى النتائج بشأن الاعتداءات العسكرية أو المسلحة على مخيمات ومستوطنات اللاجئين ، التي اعتمدها اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي في دورتها الثامنة والثلاثين^(٩٦) ، وتطلب مرة أخرى من جميع الدول أن تحترم هذه المبادئ :

٧ - تشني على المفوض السامي من أجل العمل الذي قامت به المفوضية لتحديد وتلبية الاحتياجات الخاصة باللاجئين من الأطفال ، ولاسيما المبادئ التوجيهية التي أصدرتها المفوضية بشأن اللاجئين من الأطفال ، وتدعو المفوض السامي إلى مواصلة جهوده لصالح اللاجئين من الأطفال ، اعتماداً على المساهمة القيمة التي تواصل المنظمات غير الحكومية تقديمها في هذا المجال :

٨ - تؤيد النتائج التي اعتمدها اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي في دورتها التاسعة والثلاثين^(٩٧) بشأن اللاجئين من النساء ، وتحث الدول على تقديم تعاونها التام إلى المفوض السامي في جهوده الرامية إلى ضمان الوفاء باحتياجات اللاجئين من النساء في مجالات الحماية والمساعدة وإيجاد الحلول الدائمة :

٩ - تلاحظ الصلة الوثيقة بين مشاكل اللاجئين والأشخاص عديمي الجنسية وتدعو الدول إلى العمل بفاعلية لبحث وتشجيع التدابير المواتية للأشخاص عديمي الجنسية وفقاً للقانون الدولي :

١٠ - تسلّم بأهمية الإجراءات المنصّفة السريعة لتحديد مركز اللاجئين و/أو منح حق اللجوء استهدافاً لجملة أمور ، منها حماية اللاجئين وطالبي اللجوء من الاعتقال أو البقاء في المخيمات دون مبرر أو لفترات أطول مما يلزم ، وتحث الدول على وضع مثل هذه الإجراءات :

بالنسبة له بارقة حل دائم آخر ، مع إيلاء اهتمام خاص للاجئين الذين فضوا بالفعل مدة مفرطة الطول في المخيمات ،

وإذ ترحب بالدعم القوي الذي تقدمه الحكومات إلى المفوض السامي في اضطلاعهم بمهامه الإنسانية وتسلم بالحاجة إلى التعاون المستمر والمتزايد بين المفوضية وهيئات منظومة الأمم المتحدة الأخرى ومع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية .

وإذ ترحب أيضاً بالقرار الذي اتخذته اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي في دورتها التاسعة والثلاثين بأن تفتح للدول الأعضاء في الأمم المتحدة ولأعضاء وكالاتها المتخصصة ، التي لا تنتمي إلى عضوية اللجنة التنفيذية ، باب الاشتراك في دورات لجنيتها الفرعيتين واجتماعاتها غير الرسمية بصفة مراقبين^(٩٨) .

وإذ تلاحظ الجهود المستمرة التي يبذلها المفوض السامي لتحسين كفاءة وفعالية المفوضية ، لاسيما تعزيز الأنشطة والمسؤوليات الميدانية ،

وإذ تشني على التفاني الذي يؤدي به المفوض السامي وموظفوه ومسؤولياتهم ، وتشيد بالموظفين الذين عرضوا حياتهم للخطر أثناء تأدية واجباتهم ،

١ - تؤكد بشدة من جديد الطبيعة الأساسية للوظيفة المنوطة بمفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين وهي توفير الحماية الدولية ، والحاجة إلى تعاون الحكومات مع المفوضية تعاوناً كاملاً بغية تيسير الممارسة الفعالة لهذه الوظيفة ، وبصفة خاصة عن طريق الانضمام إلى الصكوك الدولية والإقليمية ذات الصلة باللاجئين وتنفيذها ، وعن طريق مراعاة مبادئ حق اللجوء وعدم الإعادة القسرية مراعاة دقيقة :

٢ - تؤيد في هذا الصدد ، النتائج بشأن التضامن الدولي وحماية اللاجئين ، التي اعتمدها اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي في دورتها التاسعة والثلاثين^(٩٩) :

٣ - تلاحظ بقلق خاص استمرار انتهاك مبدأ عدم الإعادة القسرية في بعض الحالات ، وتشير إلى حالات الحظر القائمة مثلها وردت في التبيحتين رقم ٤ و ٥ اللتين اعتمدهما اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي في دورتها الثامنة والعشرين^(٩٥) وتؤكد على ضرورة تعزيز التدابير لحماية اللاجئين ضد هذه الإجراءات وتناشد جميع الدول التقيد بالتزاماتها الدولية ، مع مراعاة اهتماماتها الأمنية المشروعة المراعاة الكاملة :

(٩٦) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والأربعون ، الملحق رقم ١٢ ألف (A/42/12/Add.1) ، الفقرة ٢٠٦ .

(٩٧) المرجع نفسه ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ١٢ ألف (A/43/12/Add.1) ، الفقرة ٢٦ .

(٩٣) المرجع نفسه ، الفقرة ٣٥ .

(٩٤) المرجع نفسه ، الفقرة ٢٤ .

(٩٥) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والثلاثون ، الملحق رقم ١٢ ألف

(A/32/12/Add.1) ، الفقرة ٥٣ .

بتقديم المساعدة إلى اللاجئين في أفريقيا^(٩٩)، وكما تم التأكيد عليه من جديد في إعلان وخطة عمل أوسلو المعتمدين في المؤتمر الدولي المعني بمحنة اللاجئين والعائدين والمشردين في الجنوب الأفريقي^(١٠٠) وتحت المفوض السامي على مواصلة هذه العملية، حسب الاقتضاء، بالتعاون التام مع الوكالات الدولية المناسبة، وتحت الحكومات كذلك على دعم هذه الجهود:

١٧ - تؤكد ما للمنظمات والوكالات الإغاثية المنحى من دور أساسي في تنفيذ البرامج النافعة للاجئين والعائدين، وتحت المفوض السامي وتلك المنظمات والوكالات، وفقاً لولاية كل منها، على تعزيز تعاونهم المتبادل للتوصل إلى حلول دائمة، وتطلب إلى المفوض السامي أن يواصل تشجيع هذا التعاون:

١٨ - ترحب بالمبادرات المختلفة التي قام بها المفوض السامي في إطار تعزيز ونشر مبادئ قانون وحماية اللاجئين وتدعو المفوضية إلى أن تعمل بالتعاون مع الحكومات على تكثيف أنشطتها في هذا المجال وازعة في الاعتبار الحاجة الخاصة إلى وضع تطبيقات عملية لمبادئ وقانون اللجوء ومواصلة تنظيم دورات تدريبية للموظفين الحكوميين وغيرهم من العاملين في الأنشطة المتصلة باللاجئين:

١٩ - تطلب إلى جميع الحكومات أن تساهم، بروح التضامن الدولي وتناغم الأعباء، وبكل طريقة ممكنة، في برامج المفوض السامي بهدف ضمان الوفاء باحتياجات اللاجئين والعائدين والمشردين الذين يُعنى بهم المفوض السامي.

الجلسة العامة ٧٥

٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

١١٨/٤٣ - المؤتمر الدولي المعني باللاجئين في أمريكا الوسطى

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١/٤٢ المؤرخ في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ بشأن مبادرات السلم فيما يتصل باتفاق «إجراءات إقامة سلم وطيد ودائم في أمريكا الوسطى»^(١٠١)، الذي وضعه خمسة من رؤساء جمهوريات أمريكا الوسطى في مدينة غواتيمالا في ٧ آب/أغسطس ١٩٨٧، في اجتماع قمة اسكويبولاس الثاني، و ١١٠/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

١١ - تسلم بأهمية التوصل إلى حلول دائمة لمشاكل اللاجئين ولاسيما الحاجة، في هذه العملية، إلى معالجة الأسباب الرئيسية لحركات اللاجئين وذلك من أجل تلافى تدفق موجات جديدة من اللاجئين، مع أخذ تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتعاون الدولي لتلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين^(٩٨) في الاعتبار، وتيسر حل المشاكل القائمة:

١٢ - تحث جميع الدول على تقديم الدعم إلى المفوض السامي في الجهود التي يبذلها من أجل التوصل إلى حلول دائمة لمشكلة اللاجئين والمشردين الذين تعنى بهم المفوضية، وذلك أساساً عن طريق الإعادة أو العودة إلى الوطن، بما في ذلك تقديم المساعدة إلى العائدين، حسب الاقتضاء أو حينما كان ذلك ملائماً، عن طريق دمجهم في بلدان اللجوء أو إعادة توطينهم في بلدان نالت:

١٣ - تعرب عن عميق التقدير للاستجابة المادية والإنسانية القيّمة من جانب البلدان المستقبلية، وبصفة خاصة البلدان النامية التي لاتزال تقبل على أساس دائم أو مؤقت، رغم مواردها المحدودة، أعداداً كبيرة من اللاجئين وطالبي اللجوء:

١٤ - تحث المجتمع الدولي، وفقاً لمبدأ التضامن الدولي وتناغم الأعباء، على مساعدة البلدان المذكورة أعلاه لمكثفها من مواجهة العبء الإضافي المنسل في رعاية اللاجئين وطالبي اللجوء:

١٥ - تؤيد بوجه عام الغرض من «صندوق تخطيط المشاريع» وفقاً للشروط الواردة في الفترة ٣٢ من تقرير اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي عن أعمالها في دورتها التاسعة والثلاثين^(٨٨) ولاسيما التوصيات التالية:

(أ) أن تظل المفوضية مركز التنسيق لتشجيع المساعدة التقنية واستثمار رؤوس الأموال فيما يتصل باللاجئين في بلدان اللجوء النامية:

(ب) أن تكون المساعدة المقدمة إلى اللاجئين مساعدة إضافية للأموال المرصودة لبرامج التنمية في بلدان اللجوء النامية:

(ج) أن تطلب إلى المفوض السامي أن يعد تقريراً شاملاً يحدد بوضوح طابع صندوق تخطيط المشاريع وحواليه التنفيذية وولاية المفوضية، وكذلك دور الوكالات الإغاثية المنحى والمنظمات غير الحكومية:

١٦ - تدرك مع التقدير العمل الذي قام به المفوض السامي من أجل تنفيذ مفهوم توجه المساعدة المقدمة إلى اللاجئين والعائدين وجهة إغاثية، كما بدأ في المؤتمر الدولي الثاني المعني

٩٩) طر: A 41 5/2، المرفق.

١٠٠) طر: A 43 7/1 و Corr. 1، المرفق.

١٠١) A 42 5/2-S 19085، المرفق، وللاطلاع على النص المطبوع.

انظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثانية والأربعون، ملحق تموز/يوليه واب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٨٧، الوثيقة S 19085، المرفق.

(٩٨) A 41 3/2، المرفق.